



Distr.
GENERAL

TD/B/COM.2/CLP/10
30 March 1999
ARABIC
Original:ENGLISH

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

مجلس التجارة والتنمية

لجنة الاستثمار والتكنولوجيا والقضايا المالية ذات الصلة
فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة
جنيف، ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٩
البند ٣ '١ من جدول الأعمال المؤقت

المشاورات المتعلقة بقوانين وسياسات المنافسة، بما في ذلك القانون النموذجي والدراسات المتصلة بأحكام مجموعة المبادئ والقواعد

تقرير تمهيدي عن الطريقة التي تتناول بها سياسات المنافسة
ممارسة حقوق الملكية الفكرية

ملخص تنفيذي

تؤدي حقوق الملكية الفكرية، المكفولة بموجب البراءات وحقوق التأليف، والعلامات التجارية، الخ، دوراً مهماً في تشجيع الابتكار ومساندة النمو الاقتصادي. وتسمح هذه الحقوق لأصحابها بأن يستبعدوا، لفترة زمنية محدودة، الأطراف الأخرى من الحصول على المكاسب الناتجة عن المعرفة الجديدة وكذلك، على وجه التحديد، عن الاستخدام التجاري للمنتجات والعمليات الابتكارية القائمة على أساس تلك المعرفة الجديدة. ويمكن أيضاً لحقوق الملكية الفكرية أن تضيء على أصحابها، من خلال حقوق يحصرها القانون فيهم، القدرة على ممارسة الاستقواء سوقياً، على الأقل في حالة عدم وجود تكنولوجيات ومنتجات مماثلة تشكل بالنسبة لهم قيدا قابلاً للاستمرار. ويمكن لهذا الاستقواء السوقي أن يؤدي إلى قصور في كفاءة التخصيص. وللمكسب المستمد من حقوق الملكية الفكرية صلة مباشرة بمدى سريان هذه الحقوق ونطاقها. وتحديد مدة ونطاق سريان حقوق الملكية الفكرية ليست في العادة مهمة تسند إلى واضعي سياسات المنافسة، ولكن سياسات المنافسة تؤدي بالتأكيد دوراً مهماً في الحد من مدى الاستقواء السوقي على المرتبط بحقوق الملكية الفكرية، من حيث أنها تضمن بصفة خاصة ألا يتضاعف هذا الاستقواء حتى يستشري أو ألا يستخدم كأداة مؤثرة للتوسع في أسواق أخرى غير ذات صلة. والواقع أن البراءات لا تعطي الحق في استبعاد المنافسة بين المنتجات المختلفة المشمولة بالبراءات. وفي هذا الصدد تقوم سياسات المنافسة بدور في الحد من التجاوزات الاحتكارية المرتبطة بممارسة حقوق الملكية الفكرية. وهي تؤدي هذا الدور من خلال منع الشركات صاحبة حقوق الملكية الفكرية المنافسة من تطبيق ممارسات مناهضة للمنافسة.

المحتويات

الفقرات

١	مقدمة	-١
٣- ٢	دور حقوق الملكية الفكرية في تشجيع الابتكار	-٢
٧- ٤	حقوق الملكية الفكرية والمفاضلة بين الكفاءة التخصيصية والكفاءة الدينامية	-٣
٢٦- ٨	سياسات المنافسة وممارسة حقوق الملكية الفكرية.....	-٤
٢٨-٢٧	الاتفاق بشأن جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة، وسياسات المنافسة وحقوق الملكية الفكرية.....	-٥
٣١-٢٩	توصيات بشأن العمل المقبل.....	-٦

١ - مقدمة

١- رجا فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة، في دورته الأولى المعقودة في الفترة من ٢٩ الى ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٨، من أمانة الأونكتاد أن تعدّ من أجل الاجتماع القادم تقريراً تمهيدياً عن الطريقة التي تتناول بها سياسات المنافسة ممارسة حقوق الملكية الفكرية^(١) (الاستنتاجات المتفق عليها، الفقرة ٧، المرفق الأول بتقرير فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة (TD/B/COM.2/CLP/5)) واستناداً إلى هذا التقرير التمهيدي، قد ترغب الوفود في تقديم توجيهات أخرى إلى الأمانة عن كيفية المضي في إعداد المشروع النهائي للتقرير، وفي تقديم معلومات عن السياسات والإجراءات الوطنية ذات الصلة بتطبيق سياسات المنافسة على ممارسة حقوق الملكية الفكرية.

٢ - دور حقوق الملكية الفكرية في تشجيع الابتكار

٢- تؤدي حقوق الملكية الفكرية، التي تمنحها براءات الاختراع^(٢) وحقوق التأليف^(٣) والعلامات التجارية^(٤)، وما إليها، دوراً مهماً في تشجيع الابتكار ومساندة النمو الاقتصادي. وتسمح هذه الحقوق لأصحابها بأن يستبعدوا، لفترة محددة، الأطراف الأخرى من المكاسب الناتجة عن المعرفة الجديدة وكذلك، على وجه التحديد، من الاستخدام التجاري للمنتجات والعمليات الابتكارية القائمة على أساس تلك المعرفة الجديدة. وتساهم القدرة على استبعاد الآخرين مؤقتاً من التمتع بالمكاسب التي يحتتمل أن تترتب على الابتكار في توفير الحوافز للأفراد والمشاريع لتخصيص الموارد المالية والبشرية لمجال البحث والتطوير وغير ذلك من الأنشطة الباهظة التكلفة والرامية إلى التوصل إلى اكتشافات جديدة ومنتجات وعمليات إنتاجية مبتكرة.

٣- ولو لم تكن هناك حماية قانونية تكفلها حقوق الملكية الفكرية، لحقّ للشركات المنافسة الاستفادة مجاناً من النتائج الناجحة التي تحققها الاستثمارات في مجال البحث والتطوير، ومن تقليد المخترعات الجديدة واستغلالها تجارياً^(٥). وتساهم حقوق الملكية الفكرية أيضاً في تشجيع نشر الملكية الفكرية وتطبيقها تجارياً. ويُتوقع من الشركات، بالفعل، أن تكون أكثر ميلاً إلى نقل التكنولوجيات والاختراعات الجديدة عندما تطمئن إلى وجود درجة كافية من اليقين القانوني يكفل لها حماية العائدات الناتجة عن تقاسم الأفكار الابتكارية الثمينة. وقد تظل الشركات في بعض الحالات، قادرة، حتى في غياب حقوق الملكية الفكرية، على استبعاد الشركات المنافسة ومنعها من الوصول إلى ابتكاراتها. وفي تلك الحالات، لا تكون حقوق الملكية الفكرية ضرورية لاسترداد الاستثمارات المتحملة. غير أن استبعاد الشركات الأخرى من تقاسم الدراية والمعرفة ليس ممكناً في جميع الأحوال. كذلك يمكن أن تقضي الجهود المبذولة للحفاظ على السريّة إلى تبيد قدر كبير من الموارد. وفي غياب نظام قوي لحقوق الملكية الفكرية، يمكن توقّع عدم الكفاءة في تخصيص الموارد ولا سيّما الموارد المخصصة للأنشطة الابتكارية التي يمكن بسهولة الحفاظ على سريّتها.

٣- حقوق الملكية الفكرية والمفاضلة بين الكفاءة التخصيصية والكفاءة الدينامية

٤- يمكن لحقوق الملكية الفكرية أن تضيء أيضاً على أصحابها، من خلال الحقوق التي يحصرها القانون فيهم، القدرة على الاستقواء سوقياً^(٦) وذلك، على الأقل، في حالة عدم وجود تكنولوجيات ومنتجات مماثلة تشكل بالنسبة لهم قيداً قابلاً للاستمرار. ويمكن لهذا الاستقواء السوقي أن يؤدي إلى قصور في كفاءة التخصيص: فمن المرجح أن يقيد أصحاب الحقوق الحصرية مستويات الإنتاج مقارنة بأوضاع السوق التي يتاح فيها قدر أكبر من المنافسة فيما يتعلق بالسلع والخدمات المشمولة بتلك الحقوق. وهم سيقومون بذلك بغرض تعظيم أرباحهم. وإذا زاد عرض هذه السلع والخدمات فسترتب على ذلك زيادة في رفاه المجتمع من خلال زيادة الكفاءة التخصيصية للموارد. على أنه لوحظ أن حقوق الملكية الفكرية^(٧)، وإن كانت تكفل استبعاد الشركات المنافسة من استغلال التكنولوجيات المشمولة بالبراءات وما ينشأ عنها من منتجات وعمليات، لا تفضي بالضرورة إلى استقواء أصحابها سوقياً^(٨). والواقع أن التكنولوجيات التي يمكن أن تُعتبر، بدائل محتملة، بدرجة كافية على الأقل، تشكل بالتأكيد قيوداً فعلية على قدرة أصحاب حقوق الملكية الفكرية على تسعير منتجاتهم بأعلى من المستويات التنافسية. ولا يمكن القول بأن حقوق الملكية الفكرية تمنح أصحابها مراكز احتكارية في الأسواق المعنية المعرفة على الوجه الصحيح إلا في حالة عدم توافر التكنولوجيات البديلة^(٩).

٥- وقد يبدو أن ممارسة حقوق الملكية الفكرية الحصرية التي تعطي قوة احتكارية تفضي إلى قصور في تخصيص الموارد، في غياب التكنولوجيات والمنتجات المنافسة، تتناقض مع ما تعتبره المحاكم في معظم البلدان بوجه عام الغرض الرئيسي لسياسات المنافسة، ألا وهو حماية عملية التنافس لضمان كفاءة تخصيص الموارد، وانخفاض الأسعار، وتوسيع مجال الاختيار أمام المستهلكين. غير أن سياسات المنافسة تسلّم بأنه من الأفضل للمجتمع أن يسمح، في بعض الظروف، بقيود سوقية محدودة وأرباح احتكارية وبقصور قصير الأجل في الكفاءة التخصيصية، إذا ثبت أن هذه التدابير تعزز الكفاءة الدينامية والنمو الاقتصادي في الأجل الطويل^(١٠). ومن الواضح أن هذه المفاضلة، التي يتعين على واضعي سياسات المنافسة ترجيحها في مجالات عديدة (عمليات إدماج الشركات، والمشاريع المشتركة، الخ)، هي قضية رئيسية في مجال التفاعل بين سياسات المنافسة وحماية الملكية الفكرية: والمتوقع أن يكون قصور الكفاءة التخصيصية هو الثمن الذي يتعين على المجتمع دفعه للحصول على "المكافأة" المتمثلة في النمو الاقتصادي الطويل الأجل^(١١).

٦- وفي حين أن الحاجة إلى منح حقوق حصرية لتشجيع الابتكار هي مبدأ مقبول نسبياً، فإن تعريف حدود هذه الحقوق قضية شائكة وأكثر تعقيداً. ذلك أن خطر تخفيض الرعاية الاجتماعية من جراء منح حقوق سوقية حصرية مفرطة وأرباح زائدة مقارنة بما هو لازم منهما لاسترداد الاستثمارات وتوفير قدر كاف من الحوافز سيظل خطراً ماثلاً على الدوام.

٧- والواقع أن المكافأة الناتجة عن حقوق الملكية الفكرية ترتبط مباشرة بمدى ونطاق تلك الحقوق. وتحديد مدة ونطاق حقوق الملكية الفكرية ليست في العادة مهمة تسند إلى واضعي سياسات المنافسة^(١٢). غير أن سياسات

المنافسة تؤدي بالتأكيد دوراً مهماً في الحد من مدى الاستقواء السوقي المرتبط بحقوق الملكية الفكرية، من حيث أنها تكفل بوجه خاص ألا يتضاعف هذا الاستقواء ويستشري أو ألا يستخدم كأداة مؤثرة للتوسع في أسواق أخرى غير ذات صلة. والواقع أن البراءات لا تعطي الحق في استبعاد المنافسة بين المنتجات المختلفة المشمولة بالبراءات. وفي هذا الصدد، تقوم سياسات المنافسة بدور في الحد من التجاوزات الاحتكارية المرتبطة بممارسة حقوق الملكية الفكرية. وهي تؤدي هذا الدور من خلال منع الشركات صاحبة حقوق الملكية الفكرية المتنافسة من تطبيق ممارسات مناهضة للمنافسة.

٤ - سياسات المنافسة وممارسة حقوق الملكية الفكرية

٨- يلجأ العديد من السلطات المعنية بالمنافسة في تسيير أنشطة الإنفاذ تجاه ممارسة حقوق الملكية الفكرية إلى معاملة هذه الحقوق على أنها مماثلة لسائر أشكال الملكية. غير أنه توجد فروق تعود إلى الاعتبار الذي يولى إلى زيادة الخطر من سلوك الانتفاع المجاني الناشئ عن حقوق الملكية الفكرية وإلى سهولة الاختصاص بالملكية الفكرية^(١٣). وفضلاً عن ذلك، يجري في أحيان كثيرة تقييم الممارسات المناهضة للمنافسة على أساس آثارها على أسواق المنتجات وأسواق التكنولوجيا، على حد سواء. والواقع أن تقييد المنافسة بين التكنولوجيات المتنافسة يحدث آثاراً تقلل من مستوى الرفاه وتوازي الآثار التي يمكن أن تنجم عن فرض القيود على أسواق المنتجات.

٩- وثمة مبدأ مهم آخر في سياسات المنافسة تجاه تراخيص حقوق الملكية الفكرية يتمشى مع النهج العام المعتمد في جميع مجالات الإنفاذ الأخرى، وهو الفصل بوضوح بين الآثار الأفقية والآثار الرأسية لترتيبات الترخيص. فالممارسات الأفقية التي تفضي إلى تنسيق الأنشطة بين المنافسين الفعليين أو المحتملين ترتب، على الأرجح، آثاراً سلبية على المنافسة وعلى مستوى الرفاه. أما السلوك المناهض للمنافسة والمرتبط بممارسة حقوق الملكية الفكرية بين المنافسين المباشرين فيظهر بوضوح، على سبيل المثال، عندما يدخل أصحاب التكنولوجيات التبادلية في ترتيبات الترخيص المزدوج، التي هي اتفاقات احتكارية مقنّعة تهدف إلى تحديد أسعار متفق عليها بين الأطراف للمنتجات والخدمات (المتنافسة) التي تدخل فيها تلك التكنولوجيات^(١٤). وهي تشبه إلى حد كبير الاتفاقات، التي لا تقتصر بالضرورة على مجال الملكية الفكرية، والتي تعتبرها محاكم معظم البلدان أكثر أشكال السلوك المناهض للمنافسة ضرراً.

١٠- ويمكن أيضاً لأنواع أخرى من الاتفاقات الأفقية بين أصحاب التكنولوجيات المتنافسة، مثل المشاريع المشتركة، أن تؤثر تأثيراً ضاراً على المنافسة. غير أن لهذه الاتفاقات صلة على الأرجح، بالكفاءة (تحقيق وفورات الحجم، والقضاء على الازدواجية في مجال البحث والتطوير، الخ.)، مما يسفر عن ميزة صافية في مستوى الرفاه. فالسلطات المعنية بالمنافسة، تضع كما هو الشأن في نهجها تجاه سائر الممارسات الأفقية، تقيماً لهذه الأنواع من الاتفاقات على أساس الظروف المحددة للحالة، وتحليل الأوضاع السوقية المحيطة بها، مثل درجة تركيز القوة النسبية للحوافز التي تحول دون الدخول إلى السوق. وعادة ما يكون للنصيب السوقي الذي تحصل عليه الشركات المعنية

بممارسات الترخيص أهمية خاصة في التحليل. فعندما تكون الأنصبة السوقية لمانحي التراخيص محدودة، تقل احتمالات حدوث تأثيرات سلبية على المنافسة.

١١- ومن ناحية أخرى، يُنظر في كثير من الأحيان إلى الترتيبات الرأسية (مثل القيود بين أصحاب حقوق الملكية الفكرية والشركات التي تستخدم هذه الحقوق كمدخل في أنشطتها) على أنها أدوات للتنسيق بين حوافز المرخص لهم في مرحلة الإنتاج الأمامية ومصلحة مانحي الترخيص في مرحلة الإنتاج الخلفية بغية تقليل تكاليف الصفقة، والحد من السلوك الانتهازي وفرص الانتفاع المجاني التي تنتهزها الشركات في المستويين الأمامي والخلفي^(١٥). وهناك استثناء عام يرد على الموقف المتساهل بوجه عام تجاه ترتيبات الترخيص الرأسية ينطبق، في كل البلدان تقريباً، على الممارسات الرامية إلى تحديد سعر إعادة البيع بالنسبة للسلع والخدمات المشمولة بالملكية الفكرية. ويحظر القضاء في معظم البلدان التحديد الرأسي للأسعار (الإبقاء على أسعار إعادة البيع)، ويشمل الحظر ترتيبات الترخيص التكنولوجي. ويمكن توقع أن تسفر الترتيبات الرأسية عن آثار مناهضة للمنافسة ومخفضة لمستوى الرفاه عندما تفرض هذه الترتيبات على الشركات الأمامية من جانب شركات ذات مركز قوي ولا منافس لها في السوق. ومن الضروري لاتفاق الترخيص، كما يُعتبر رأسيًا، أن يشمل شركات ليست منافسة فعلية أو محتملة. ومن الصعب في كثير من الأحيان إجراء هذا التقييم لاحتمال أن تتوافر للمرخص لهم القدرات اللازمة لاستنباط تكنولوجيات جديدة مستقلة الأمر الذي يحيلهم في الواقع إلى منافسين محتملين.

١٢- إن الدور الذي تضطلع به سياسات المنافسة في رصد الاستغلال المفرط للنفوذ السوقي من حيث ارتباطه بممارسة حقوق الملكية الفكرية يتسم بأهمية خاصة لدى استعراض الآثار المناهضة للمنافسة المترتبة على عقود الترخيص (تنظيم تحويل أو تبادل حقوق استخدام الملكية الفكرية) التي تتضمن شروطاً حصرية أو تقييدية. ومن المتفق عليه بوجه عام أن الترخيص بالملكية الفكرية تترتب عليه، عموماً، آثار مفيدة. فهو يسهل انتشار الابتكارات والدراية التكنولوجية واستغلالها من جانب شركات قد تتوافر لها ميزة نسبية أكبر. ومن الممكن زيادة كفاءة الإنتاج وتحسين جودة المنتجات إذا استخدمت التكنولوجيات على نحو متكامل. كما أن الترخيص بالتكنولوجيا المشمولة ببراءة يمكن أن يزيد العائد الذي يحصل عليه أصحاب حقوق الملكية الفكرية فتزداد، لذلك، حوافز الشركات على مواصلة الاستثمار في البحث والتطوير. والواقع أن مستوى الرفاه يمكن أن ينخفض إذا اضطرت المبتكرون وأصحاب حقوق الملكية الفكرية إلى الاضطلاع بالانتاج والتسويق التجاري مباشرة ومنعوا من إعطاء تراخيص باستخدام الدراية إلى أطراف ثالثة تتمتع بمركز أفضل يسمح لها بتصنيع وتسويق السلع والخدمات المرخص بها.

١٣- غير أن نقل التكنولوجيا المشمولة ببراءات قد يقيد المنافسة تقييداً مفرطاً وغير ضروري بحسب الترتيبات التعاقدية المحددة وأحوال السوق. ويرد فيما يلي استعراض للآثار الداعمة للمنافسة والآثار المناهضة لها المترتبة على أربعة أنواع شائعة الاستخدام من القيود التعاقدية (سيسعى التقرير النهائي إلى أن يعالج باستفاضة قيود التراخيص، مثل رفض الترخيص، والتسعير المفرط، الخ.). وهذه القيود هي الحقوق الحصرية الإقليمية، والتعامل الحصري، واشتراطات التلازم واشتراطات التنازل عن التحسينات. وهي تُستخدم في كثير من الأحيان كأدوات لتسهيل نقل التكنولوجيا، ولكنها قد تفضي أيضاً، في ظروف معينة، إلى تقييد للمنافسة لا موجب له.

١٤- ومن المبادئ العامة المقررة عند إعادة النظر في قيود الترخيص تقدير العواقب التي يمكن أن تتعرض لها الأسواق المعنية في حالة حظر هذه القيود. والواقع أن حظر القيود التعاقدية قد يفضي ببساطة إلى أن يتخذ مانحو الترخيص قراراً بعدم الترخيص بعد ذلك بالتكنولوجيات المعنية، وتفضيل الدخول في ترتيبات تكامل رأسي للانتاج المباشر، أو تقرير عدم استغلالها تجارياً بالمرّة. وقد تفضي النتيجة البديلة المتوقعة، في نهاية المطاف، من مثل إجبار مانح الترخيص على المشاركة في أنشطة أمامية، الى تخفيض مستوى الرفاه. ويجري في كثير من الأحيان، في إطار التحليل الذي تجريه السلطات المعنية بالمنافسة تقييم للسيناريوهات البديلة المحتملة في حالة حظر القيود التعاقدية.

الحصر الإقليمي والواردات الموازية

١٥- عندما يكون من الممكن تقسيم الأسواق الى أقاليم منفصلة ووقف التدفقات التجارية أو الحد منها بقدر يكفي لإبقاء الأسعار في أعلى مستوى يمكن لكل سوق تحمله، فقد يختار مانحو التراخيص إسناد أقاليم محددة (منطقة، أو مدينة، أو بلد، بأكمله) حصراً لأشخاص على وجه الانفراد. ويوجد نوعان مختلفان من الحصر الإقليمي: الحصر "المفتوح" والحصر "المغلق". أما الحصر الإقليمي المفتوح فهو الحق التعاقد في أن يكون الشخص مرخصاً له على سبيل الحصر في إقليم معين، دون حماية من منافسة المستوردين الموازيين الذين يحصلون على منتجاتهم من مانحي التراخيص في أقاليم أخرى^(١٦). وأما الحصر الإقليمي المغلق فهو يعني الحق الحصري الكامل في إجراء أي عملية بيع داخل إقليم ما. وفي إطار الحصر الإقليمي المغلق، تحظر الواردات الموازية ولا تعود تشكل مصدراً لمنافسة المنتجات التي يوزعها الشخص المحلي المرخص له حصرياً.

١٦- وقد لوحظ^(١٧) أن صاحب حقوق الملكية الفكرية الذي يقسم السوق بين أفراد مختلفين ويرخص لكل منهم بإقليم حصري، لا يخلق قوة احتكارية إضافية. فهو يمتلك بالفعل حقاً حصرياً في كل منطقة (أو بلد) تنشأ فيها الحصريّات الإقليمية المحلية. وقد تنشأ الحقوق الحصرية الإقليمية لأسباب مختلفة في الواقع، بعضها لا يمت بصلة للسلوك المناهض للمنافسة، الأمر الذي يمكن أن يعزز الكفاءة ويرفع مستوى رفاه المستهلك. وقد يكون تقليل المنافسة بين السلع ذات العلامات التجارية المختلفة للسلعة الواحدة (المنافسة بين موزعي نفس السلعة) شرطاً ضرورياً لتعزيز المنافسة بين السلع ذات العلامات التجارية المختلفة (المنافسة بين علامات تجارية مختلفة). وقد يحتاج المرخص لهم المحليون، على سبيل المثال، الى إجراء استثمارات كبيرة للترويج لمنتجات جديدة أدخلت حديثاً الى السوق ولا تزال غير معروفة بالنسبة لمعظم المستهلكين. وقد يمكنهم القيام بذلك، على سبيل المثال، من خلال حملات الدعاية، وتوزيع عينات مجانية من هذه المنتجات، ومن خلال قاعات العرض، الخ.، أو من خلال تحسين المنتجات المشمولة بالترخيص وتكييفها مع الطلب المحلي. وقد يؤدي الحصر الإقليمي الى منع أصحاب المرخص لهم الآخرين من فرص الانتفاع المجاني من هذه الاستثمارات^(١٨).

١٧- ويمكن للحقوق الحصرية الإقليمية المفتوحة أن تدر، في عدد محدود من المنتجات، عائداً كافياً للاستثمارات التي أنفقها الأشخاص المحليون المرخص لهم حصرياً. ولكن، إذا كانت الحواجز التجارية محدودة وتكاليف النقل زهيدة، فقد تسود ظاهرة الانتفاع المجاني بشكل ملحوظ من خلال قيام المستوردين الموازيين بعمليات بيع تقضي على فرص المرخص لهم المحليين في استرداد التكاليف المحلية. ومن ناحية أخرى، يمكن أن تؤدي الحقوق الحصرية الإقليمية المغلقة بالمرخص لهم إلى المغالات ومضاعفة الأرباح، مما يضر بمصالح مانحي التراخيص من أصحاب حقوق الملكية الفكرية. والواقع أن المرخص لهم من ذوي السلطة الاحتكارية في المرحلة الأمامية من الإنتاج يمكنهم تخفيض الإنتاج وفرض أسعار بالغة الارتفاع مما يضر بالبنية الرأسية بأكملها: فالأسعار المنخفضة الناجمة عن زيادة التنسيق الرأسي تفضي إلى زيادة الأرباح بالنسبة لمانحي التراخيص والمرخص لهم، على حد سواء. ومع وجود الواردات الموازية، تنقل قدرة المرخص لهم حصرياً على الاسترباح المفرط. وعندما ترتفع الأسعار بإفراط، تستطيع الواردات الموازية أن تحدّث ضغوطاً تؤدي إلى انخفاض الأسعار.

١٨- وثمة سبب مهم آخر يدفع أصحاب حقوق الملكية الفكرية إلى منح الحقوق الحصرية الإقليمية، ألا وهو الاستفادة من فروق الأسعار. ذلك أن فرض أسعار مختلفة في مناطق مختلفة من شأنه أن يؤدي، خاصة عندما تكون مرونة الطلب مختلفة تبعاً للمناطق أو البلدان، إلى زيادة الربحية الإجمالية. وعلى وجه التحديد، تتعاطم الأرباح الإجمالية إذا رفعت الأسعار في المناطق التي تنتم أكثر من غيرها بعدم مرونة الطلب. ومع ذلك، يجوز، إزاء التمايز السعري على المستوى الدولي، أن تحيد الأهداف الوطنية لسياسات المنافسة، الرامية إلى تعظيم رفاه مواطني البلد عن تحقيق الرفاه على المستوى العالمي. ومن منظور الرفاه على المستوى الدولي يمكن، حسبما تقدم ذكره، استخدام التراخيص الحصرية عبر البلدان في تحقيق التمايز السعري وربطها بالتالي بآثار زيادة الكفاءة، بسبب ما ينتج عن ذلك من توسع الإنتاج في أنحاء العالم. أما من منظور البلد الذي تسود فيه أسعار أعلى من غيره، فإن إلغاء الحقوق الحصرية الإقليمية (أو، على الأقل، الحظر على الواردات الموازية) يمكن أن يدرّ مكاسب صافية، خاصة عندما تكون مفاز أصحاب حقوق الملكية الفكرية موجودة في الخارج. والواقع أن المنافسة تؤدي إلى خفض الأسعار لمصلحة الرفاه الوطني تماماً، بينما تتوزع على جميع البلدان تكاليف تخفيض حوافز الابتكار. ويصدق ذلك بوجه خاص على البلدان المستوردة الصافية للتكنولوجيا. وهذه هي حالة معظم البلدان النامية. ولذلك، يمكن أن يُعتبر حظر القيود على التراخيص الإقليمية وسائر أشكال التراخيص اختياراً معقولاً تماماً.

١٩- غير أن من المهم النظر في عواقب المحاولات الرامية إلى إعاقة التمايز السعري على المستوى الدولي: فقد تنحو الشركات عبر الوطنية إلى عدم الترخيص باستخدام تكنولوجياتها بالمرّة. وقد سيقّت أيضاً حجة^(١٩) مفادها أن البلدان النامية هي المستفيدة، أساساً، من التمايز السعري على المستوى الدولي ومن حظر الواردات الموازية لأن الشركات في البلدان الصناعية الأكثر تقدماً (والأغنى) تستطيع أن تفرض أسعاراً دنياً في الأسواق الفقيرة دون أن تضطر في الوقت نفسه إلى خفض أسعارها في الأسواق الغنية. وبهذه الطريقة، تخدم الشركات عبر الوطنية أسواقاً لم تكن لتخدم في سياق توحيد الأسعار إجبارياً^(٢٠).

٢٠- وثمة نتيجة إضافية تترتب على الحقوق الحصرية الإقليمية، هي أنها تؤدي أيضا الى تيسير تطبيق ترتيبات الكارتلات المقنعة. من ذلك، على سبيل المثال، أن الشركات المتنافسة التي لديها عدد اجمالي كبير من البراءات المتعلقة على وجه التحديد بفئة معينة من المنتجات يمكن أن تتفق على إصدار تراخيص حصرية لصالح شركة تشترك في ملكيتها على أن تقوم بعد ذلك بتقسيم السوق بين الشركات الشريكة من خلال الحقوق الحصرية الإقليمية. ومن الواضح أن اتفاقا من هذا القبيل يؤدي الى تقليل المنافسة بدرجة كبيرة لأنه سيتعلق بشركات كانت، لولاها (أي لولا الاتفاق على الترخيص)، ستتنافس فيما بينها منافسة ضارية دون أن تشرك معها أي من الشركات التي تعمل في مختلف مستويات سلسلة الانتاج الرأسية.

٢١- ويمكن أيضاً أن يشكل منح الحقوق الحصرية الإقليمية أداة مباشرة لتسهيل التواطؤ بين مانحي التراخيص المتنافسين، وذلك بتسهيل رصد الانتهاكات الأمامية لاتفاقات الكارتلات. والواقع أنه قد يتعذر على مانحي التراخيص المتنافسين الاتفاق على أسعار الإتاوات بالنسبة للتكنولوجيات المرخصة، بينما يسهل عليهم الاتفاق على تطبيق أسعار المنتجات النهائية التي يوردها الحاصلون على تراخيص منهم. وتسمح الحقوق الحصرية الإقليمية بسهولة مراقبة الأسعار النهائية التي يطبقها الحاصلون على التراخيص. ومن الواضح أن معاملة واضعي سياسات المنافسة للقيود الإقليمية تعتمد على البواعث السائدة لاستخدام تلك القيود في كل حالة محددة والتأثير الذي يحتمل أن يترتب عليها. وعندما يبدو، على وجه الخصوص، أن هذه الترتيبات لا تؤدي الى تحقيق أية كفاءة تذكر وإنما تشكل جزءاً من مخطط يرمي الى ضمان كرتلة السوق، يمكن توقع أن يكون تأثيرها على المنافسة والرفاه سلبياً. أما اذا استُخدمت للتغلب على الانتفاع المجاني، ومعالجة تباين المعلومات بين مانحي التراخيص والمرخص لهم أو لضمان التمايز السعري، فإن تأثيرها على الرفاه يصبح أشد غموضاً بحيث يتوقف الى حد كبير على تركيز السوق والحوافز التي تحول دون الدخول إليها.

التعامل الحصري

٢٢- تحظر ترتيبات التعامل الحصري على المرخص لهم تصنيع أية منتجات تستخدم فيها تكنولوجيات يوردها لهم منافسو مانح الترخيص. وهذا يوازي ترتيبات التعامل الحصري في اتفاقات التوزيع التي لا يُسمح فيها لتجار التجزئة باستخدام علامات تجارية منافسة. والأساس المنطقي لتطبيق قيود التعامل الحصري على تراخيص الملكية الفكرية يماثل الأساس المنطقي المطبق على أسواق المنتجات: تفادي فرص الانتفاع المجاني بين مانحي التراخيص المتنافسين وتشجيع إقامة علاقات تكنولوجية محددة بين مانحي التراخيص والمرخص لهم، على حد سواء^(٢١).

٢٣- وقد يواجه مانحو التراخيص الذين ينقلون الدراية الى فئة المرخص لهم، الذين ينتجون أيضاً سلعاً بموجب تراخيص من شركات أخرى، خطر تسرب المعلومات واختلاس معلوماتهم المشمولة ببراءات. ويمكن أن تشكل إقامة العلاقات الحصرية مع المرخص لهم وسيلة للتغلب على احتمال نشوء الانتفاع المجاني. كما أن التعامل الحصري قد يزيد العائد على استثمارات محددة لضعف احتمال قيام المرخص لهم بإنهاء العلاقات الوطيدة التي نشأت بينه وبين مانح الترخيص. غير أن ترتيبات التعامل الحصري يمكن أن تسفر أيضاً عن إعاقة دخول مانحي التراخيص

المنافسين إلى السوق والحد من المنافسة في السوق، خاصة حين تكون الشركات التي تبرم هذه الترتيبات حائزة بالفعل على نصيب كبير في سوق المنتج المعني. وتتوقف إعاقه الدخول الى السوق إلى حد كبير على توافر القدرة الانتاجية البديلة لدى مانحي التراخيص الموجودين أو الجدد.

اشتراطات التلازم

٢٤- يشير التلازم الى التزام تعاقدى يوافق المنتج بموجبه على ألا يبيع سلعة معينة إلا الى المشتريين الذين يوافقون على شراء منتجات أخرى غير ذات صلة بالسلعة المعنية. ويمكن استخدام هذا التلازم لأغراض قد تزيد مستوى الرفاه مثل حماية سمعة تكنولوجيا المرخص بها. من ذلك مثلاً أن يشترط منتج لطراز جديد من آلات تصوير المستندات على من يشترون هذا الطراز الجديد أن يشتروا منه قطع الغيار وخدمات الإصلاح. ويمكن استخدام هذا الاشتراط لضمان عدم تشويه الفكرة التي يكوّنها المستهلك عن جودة هذه الآلة بسبب رداءة خدمات الصيانة أو قطع الغيار. ويمكن لهذا التلازم أن يقلل أيضاً المخاطر التي تكتنف التراخيص بالابتكارات التي لم تثبت قيمتها التجارية بعد. ويمكن تحقيق ذلك من خلال تقليل الرسوم على الابتكار وربطه بسلعة إضافية يقترن الطلب عليها باستخدام هذا الابتكار.

٢٥- وبوجه أعم، يُستخدم التلازم للتمييز سعرياً بين المستهلكين الذين يستخدمون المنتجات أو التكنولوجيات بكثافة متباينة. فيمكن، على سبيل المثال، تأجير آلات التصوير للعملاء بشرط أن يشتروا الأفلام اللازمة لها من المؤجر. هذا، وقد سبقت الإشارة الى أن التمايز السعري يمكن أن يعزز الرفاه لأنه قد يفضي الى التوسع في الانتاج بحيث تتاح للمستهلكين منتجات ما كان يمكنهم الحصول عليها لولا ذلك، بسبب قيود الانتاج الاحتكاري المرتبطة بالتسعير الموحد. غير أن التلازم قد يسفر أيضاً عن آثار واضحة تقلل مستوى الرفاه عندما يُستخدم كأداة لإعاقه الدخول الى أسواق أخرى. ويمكن تحقيق ذلك اذا كان لمانح التراخيص نفوذ كبير في سوق المنتج المتلازم وإذا كان تأثير الاستبعاد بالنسبة للمنتجات المتلازمة كبيراً.

اشتراطات التنازل الحصري عن التحسينات

٢٦- يتعلق هذا النوع من القيود بالحالات التي يطلب فيها مانحو التراخيص الحصول على جميع الحقوق المتعلقة بالتكنولوجيات الجديدة التي يستتبطها المرخص لهم من خلال تحسين التكنولوجيا المرخص بها. وعلى الرغم من أن هذه القيود قد تسهل نقل التكنولوجيات الى المرخص لهم، فمن الممكن أيضاً أن تؤثر تأثيراً سلبياً على الحوافز الدافعة للمرخص لهم إلى الاستثمار في البحث والتطوير. أما شروط التنازل غير الحصري عن التحسينات، التي يجوز بموجبها للمرخص لهم التعامل مع مشتريين آخرين لاضافتهم بالابتكارية، فقد لا تقلل المنافسة بل وتحافظ على الحوافز الملائمة التي تدفع التراخيص بتكنولوجيات جديدة.

٥- الاتفاق بشأن جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة، وسياسات المنافسة وحقوق الملكية الفكرية

٢٧- إن الاعتراف بالدور الذي تساهم به حماية الملكية الفكرية في تعزيز النمو الاقتصادي هو واحد من أهم المبادئ التي يقوم عليها الاتفاق بشأن جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة الذي جرى التفاوض عليه في جولة أوروغواي. وقد وضع الاتفاق المعايير المشتركة الدنيا لحماية وإنفاذ حقوق الملكية الفكرية في النظام التجاري الدولي، وهي ملزمة لجميع البلدان الأطراف. وينص الاتفاق صراحة على وجوب أن تسهم حماية وإنفاذ حقوق الملكية الفكرية في تشجيع روح الابتكار التكنولوجي ونقل وتعميم التكنولوجيا (المادتان ٧ و ٨). وينبغي أن تحقق حقوق الملكية الفكرية المنفعة المشتركة لمنتجي المعرفة التكنولوجية ومستخدميها، بالأسلوب الذي يحقق الرفاه الاجتماعي والاقتصادي والتوازن بين الحقوق والواجبات.

٢٨- وينص الاتفاق بشأن جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة صراحة على دور سياسات المنافسة في ضمان تعزيز حقوق الملكية الفكرية للنمو الاقتصادي والابتكار: "لا يمنع أي من أحكام هذا الاتفاق البلدان الأعضاء من أن تحدد في تشريعاتها ممارسات أو شروط الترخيص للغير التي يمكن أن تشكل في حالات معينة إساءة لاستخدام حقوق الملكية الفكرية أو التي لها أثر سلبي على المنافسة في السوق ذات الصلة" (المادة ٤٠-٢). وهي تجيز للبلدان الأعضاء "اتخاذ تدابير ملائمة تتسق مع الأحكام الأخرى المنصوص عليها في هذا الاتفاق لمنع هذه الممارسات أو مراقبتها... في إطار القوانين واللوائح التنظيمية المتصلة بذلك في أي من الدول الأعضاء". وبذلك، يسند مهمة مكافحة الممارسات المناهضة للمنافسة، المرتبطة بحقوق الملكية الفكرية، إلى القوانين والسياسات الوطنية الخاصة بالمنافسة. وإن لم يمنعه ذلك من التركيز أيضاً على ضرورة التعاون الدولي. وقد ارتئي على وجه الخصوص إجراء مشاورات بين البلدان الأعضاء^(٢٢) بطرق منها تقديم المعلومات غير السرية المتاحة للجمهور.

٦- توصيات بشأن العمل المقبل

٢٩- أسند مؤتمر الأمم المتحدة الاستعراضي الثالث (١٩٩٥) إلى فريق الخبراء الحكومي الدولي عملية زيادة تعزيز الأراضية المشتركة بين الدول في مجال قوانين وسياسات المنافسة لتحديد الممارسات التجارية التقييدية التي تؤثر على التنمية الاقتصادية للبلدان. وجرى التسليم بأن "التلاقي بين قوانين وسياسات المنافسة وبين الابتكار والكفاءة التكنولوجيين" و"معالجة سياسات المنافسة لممارسة حقوق الملكية الفكرية وتراخيص حقوق الملكية الفكرية أو الدراية" هما مجالان ينبغي فيهما زيادة تحديد أوجه الشبه العامة. والواقع أن زيادة التقارب بين مبادئ إنفاذ قوانين وسياسات المنافسة تجاه ممارسة حقوق الملكية الفكرية يمكن أن تحسّن مستوى الرفاه العالمي من خلال تقليل أوجه التنافر ومنع الاحتكاكات في النظام التجاري الدولي. ولتسهيل تحقيق هذا الهدف الطويل الأجل، يمكن اتخاذ خطوة رئيسية تتمثل في تعزيز التفاهم بين النهج الوطنية، بما في ذلك أوجه الشبه وأوجه الاختلاف. وستستفيد من عملية التعلم هذه، بوجه خاص، البلدان التي لم تنشئ إلا مؤخراً مؤسسات مسؤولة

عن إنفاذ سياسات المنافسة وحماية حقوق الملكية الفكرية^(٢٣) والتي تفتقر، لهذا السبب، الى الخبرة اللازمة في مجال الإنفاذ.

٣٠- وقد عرض تقرير أعده الأونكتاد^(٢٤) في عام ١٩٩٦ بشأن النتائج المترتبة على الاتفاق بشأن جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة بالنسبة للبلدان النامية المشاكل المحددة التي تواجه البلدان النامية في تطبيق سياسات المنافسة في مجال حقوق الملكية الفكرية - بسبب افتقارها للعاملين المتخصصين في هذه البلدان. وتعزى أهمية تصدي البلدان النامية لتكوين الخبرة اللازمة لحسن تطبيق مبادئ سياسات المنافسة في مجال حقوق الملكية الفكرية إلى أن تقييم الآثار المناهضة للمنافسة المترتبة على ممارسات ترخيص حقوق الملكية الفكرية هو مسألة بالغة التعقيد في حالات عديدة، وأن أفضل أسلوب لإجرائه هو أن يوضع تحسين مستوى الرفاه والآثار المخفضة لمستوى الرفاه في الاعتبار.

٣١- ولذلك، ينبغي أن يسعى المشروع النهائي لهذا التقرير الى إدراج بيان تفصيلي، يقوم على أساس المساهمات الوطنية المقدمة الى الأمانة، للإطار التحليلي المعتمد لدى السلطات المعنية بالمنافسة في مختلف البلدان التي اكتسبت بالفعل خبرة في هذا المجال (بما في ذلك البلدان التي تمر بمراحل مختلفة من النمو الاقتصادي). ويتوافر لدى الأمانة بالفعل قدر كبير من المعلومات حول بعض البلدان (الولايات المتحدة، الاتحاد الأوروبي، كندا، اليابان)، لكن يتعين الحصول على معلومات من بلدان أخرى كثيرة. وسينظر التقرير النهائي، بصفة خاصة وبالنسبة لبلدان مختلفة، فيما يلي: وجود نصوص في سياسات المنافسة تنطبق تحديداً على مجال حقوق الملكية الفكرية؛ ودور المبادئ التوجيهية التي تستخدمها هيئات إنفاذ قوانين المنافسة في تقييم الممارسات ذات الصلة بحقوق الملكية الفكرية؛ والنظم الوطنية للإبلاغ عن الممارسات المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية؛ والقضايا ذات الصلة في مجال حقوق الملكية الفكرية؛ والمساهمة التي تقدمها السلطات المعنية بالمنافسة في مجال تعريف نطاق البراءات ومدتها. وسيتضمن التقرير النهائي فرعاً يبحث أوجه التنافر المزعومة بين تحقيق الرفاه الوطني، من ناحية، وتحقيق الرفاه العالمي، من ناحية أخرى، والسبل الممكنة للتغلب على أوجه التنافر هذه.

الحواشي

(١) سبق لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستعراض جميع جوانب مجموعة المبادئ والقواعد المنصفة المتفق عليها اتفاقاً متعدد الأطراف من أجل مكافحة الممارسات التجارية التقييدية، المعقود في عام ١٩٩٥، أن حدد "معالجة سياسات المنافسة لممارسة حقوق الملكية الفكرية وتراخيص حقوق الملكية الفكرية أو الدراية" بوصفها مجالاً من مجالات السياسة العامة التي ينبغي لفريق الخبراء الحكومي الدولي أن يدرسها عن كثب لتحديد وترسيخ الأرضية المشتركة بين الدول الأعضاء.

الحواشي (تابع)

(٢) "تمنح البراءات المخترع حقوقاً حصرياً في منتج أو عملية أو مادة أو تصميم جديد ونافع، وتندرج في المنتجات الجديدة الآلات (آليات ذات أجزاء متحركة) أو الأصناف المصنوعة، من مثل الأدوات، دون أجزاء متحركة. وتندرج في العمليات أو الأساليب الجديدة العمليات الكيميائية لمعالجة المعادن أو صنع الأدوية، والعمليات الميكانيكية للسلع المصنوعة أو العمليات الكهربائية. وتندرج في المواد الجديدة المركبات والأمزجة الكيميائية: ويغطي هذا المفهوم تركيبية المادة. ويمتد الغطاء أيضاً إلى أشكال النباتات الجديدة. وتندرج في التصميمات الجديدة أشكال المنتجات إذا أفاد الشكل غرضاً وظيفياً. يضاف إلى ذلك إمكان تسجيل براءات بشأن التحسينات التي تستحدث في المنتجات والعمليات والمواد". Dennis W. Carlton and Jeffrey M. Perloff, Modern Industrial Organization, New York, HarperCollins Publishers, 1989. Modern Industrial

(٣) "حقوق التأليف تعطي المبدع حقاً حصرياً في إنتاج أو نشر أو بيع الأعمال الفنية أو الدرامية أو الأدبية أو الموسيقية. من أمثلة ذلك المقالات أو الكتب، أو الرسوم، أو الخرائط، أو المؤلفات الموسيقية أو الصور الفوتوغرافية". Dennis W. Carlton and Jeffrey M. Perloff, Modern Industrial Organization, New York, HarperCollins Publishers, 1989.

(٤) "العلامات التجارية هي كلمات، أو رموز، أو علامات أخرى تستخدم في تمييز سلعة أو خدمة تقدمها شركة عن السلع والخدمات التي تقدمها شركات أخرى". Dennis W. Carlton and Jeffrey M. Perloff, Modern Industrial Organization, New York, HarperCollins Publishers, 1989.

(٥) يمكن تصوير مشكلة الانتفاع المجاني المرتبطة بالملكية الفكرية بمثل. فعندما تتكبد الشركة نفقات ضخمة في البحث والتطوير من أجل استحداث نوع جديد وأعظم مثلاً من آلات التصوير تحت الماء وتنجح في بلورة نموذج أول لها، فإنها تستطيع إنتاج وتسويق آلة التصوير على نطاق واسع بتكلفة منخفضة نسبياً. فإذا لم يحتفظ بسرية نتائج جهود البحث والتطوير المبذولة وكان من اليسير الاستيلاء عليها، فسوف تتمكن الشركات المنافسة من سرعة الاستفادة من نتائج تلك البحوث، والشروع في إنتاج نفس هذا النموذج الجديد المبتكر من آلات التصوير تحت الماء وبيعه بسعر متدن جداً، باعتبار أن هذه الشركات المنافسة لا تحتاج إلى استعادة النفقات الباهظة التي تكلفتها أنشطة البحث والتطوير. وقد لا تستطيع الشركة المبدعة من ناحية أخرى بأن تستعيد كل النفقات المتكبدة، بما أنه قد يتوقع منها أن تفرض سعراً أعلى. فإذا أجزت حدوث ذلك، فلن تقدم أية شركة، تتوقع هذا السلوك الانتفاعي، على تكبد تكاليف البحث والتطوير الثابتة التي سبق ذكرها. أما إذا نجحت جهود انفاذ حقوق الملكية الفكرية، فتستطيع الشركة المبتكرة أن تستفيد من الحق الحصري المؤقت في استغلال جهود البحث والتطوير وإنتاج نوع جديد من آلات التصوير تحمي بموجبه من ممارسات الانتفاع المجاني المحتمل من جانب الشركات الأخرى.

الحواشي (تابع)

(٦) يمكن تعريف الاستقواء السوقي بأنه القدرة على الحفاظ على أسعار تلو عن المستويات المنافسة على مدى زمن طويل وجني مكاسب من هذه الأسعار المرتفعة.

(٧) انظر مثلاً Competition Policy and Intellectual Property Rights, Paris Organization for Economic Co-operation and Development (OECD), 1989.

(٨) أبلغ مانحو التراخيص، في مسح أجري في عام ١٩٨١، أنهم لم يواجهوا مورداً بديلاً في ٢٧ في المائة من الحالات Competition Policy and Intellectual Property Rights, Organization for Economic Co-operation and Development (OECD), 1989, pp 16-17.

(٩) يجري عادة تقييم لكافة السلعة (أو الخدمات) التي يعتبرها المستهلكون استبدالية تماماً، لتحديد الأسواق الهامة. وللتحقق من هذه الامكانية الاستبدالية، يرجع عادة إلى المرونة المشتقة للطلب: وتعتبر السلعتان منتميتين إلى نفس السوق إذا كانت الزيادة في سعر السلعة الأولى تفضي إلى زيادة لا حدية في الكمية المطلوبة من السلعة الثانية. وإزاء ضيق الموارد والوقت، فإن سلطات المنافسة لا تملك في الأعم الأغلب تقديرات فعلية للمرونة المشتقة تحدد بواسطتها الأسواق الهامة. ولذا يلجأ إلى أنواع أخرى من الأدلة من مثل الاستقصاءات السوقية لأفضليات المستهلكين. وللسوق الهامة بعد جغرافي أيضاً، يدخل في تعريفها باعتبار أنها تشمل كافة المناطق التي يستطيع ويرغب المستهلكون المعنيون في إعادة توجيه مشترياتهم إليها.

(١٠) "لا يواصل الاقتصاد المحلي توسعه إلا إذا نجح في انتاج منتجات جديدة يرغب فيها المستهلكون أو منتجات قائمة بتكاليف أقل. ويقال في لغة اقتصاديات الرفاه، إن لتخفيض التكاليف عواقب من زاوية الرفاه أكبر في العادة من العواقب الناجمة عن تخفيض مساو له في السعر ذلك أن تخفيض السعر يزيد الرفاه الاقتصادي الكلي (مجموع الفوائد الاقتصادية العائدة على المستهلكين والمنتجين) بمقدار زيادته للانتاج. أما التغير السعري في حد ذاته فهو ينقل المنافع الاقتصادية بين المستهلكين والمنتجين، دون أي تأثير مباشر على المجموع. ولتخفيض التكلفة منفعة مباشرة هي اطلاق قدر من الموارد يمكن استخدامه في مناحي أخرى من الاقتصاد" Richard J. Gilbert, Steven C. Sunshine "Incorporating Dynamic Efficiency Concerns in Merger Analysis: the Use of Innovation Markets", Antitrust Law Journal, Vol. 63, 1995.

(١١) كشفت دراسات عديدة عن الدور الهام الذي يلعبه الابتكار التكنولوجي في زيادة الانتاجية والنهوض بالنمو الاقتصادي. وقد أشير إلى عدد من هذه الدراسات في وثيقة الأونكتاد "الأدلة العملية على المنافع التي ستتحقق نتيجة لتطبيق مبادئ قوانين وسياسات المنافسة في مجال التنمية الاقتصادية بغية زيادة الكفاءة في التجارة الدولية والتنمية". (TD/B/COM.2/EM/10/Rev.1).

الحواشي (تابع)

(١٢) من النقاط التي شدد عليها المشتركون مؤخراً في مائدة مستديرة أدارتها منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي أنه ينبغي لسلطات الاشراف أن تستخدم أيضاً سلطاتها في تحبيذ المنافسة لضمان استيعاب مكاتب تسجيل البراءات للآثار المناهضة للمنافسة الناجمة عن البراءات الفضفاضة. انظر Competition Policy and Intellectual Property Rights, OECD, 1998, Executive Summary, pp.7-12.

(١٣) من ذلك أنه ورد في "الخطوط التوجيهية المناهضة للاحتكار لدى الترخيص بالملكية الفكرية" التي اشترك في اصدارها في عام ١٩٩٥ وزارة العدل ولجنة التجارة الاتحادية في الولايات المتحدة أن "الوكالات تطبق نفس المعايير العامة المناهضة للاحتكار على السلوك المنطوي على ملكية فكرية وعلى السلوك الذي ينطوي على أي شكل آخر من الملكية المادية أو غير الملموسة. ولا يعني هذا أن الملكية الفكرية تماثل من جميع النواحي أي شكل آخر من أشكال الملكية. على أنه يمكن مراعاة هذه الخصائص في أي تحليل معياري مناهض للاحتكار، دونما حاجة إلى تطبيق مبادئ مختلفة الأساس".

(١٤) تسفر الاتفاقات التي تستهدف تقاسم الأسواق والأخرى التي تقيد الانتاج عن آثار مماثلة من حيث مناهضة المنافسة.

(١٥) انظر "Competition policy and vertical restraints", (UNCTAD/ITCD/CLP/Misc.8), 1999.

(١٦) وهذا هو الحال مثلاً داخل الاتحاد الأوروبي الذي يحظر فيه منع الاستيراد الموازي للسلع والخدمات التي يوردها مصنعون أجانب. ويعرف مبدأ السماح بالحقوق الحصرية الإقليمية المفتوحة وحظر الحقوق الحصرية الإقليمية المغلقة بالمبدأ الجامع المانع.

(١٧) انظر على سبيل المثال Patrick Rey and Ralph A. Winter, "Exclusivity restrictions and intellectual property" in Competition Policy and Intellectual Property Rights in the Knowledge-Based Economy (General Editors: Robert D. Anderson and Nancy T. Gallini), 1998.

(١٨) ما لم يجمع سلوك الانتفاع المجاني، فإن المرخص لهم لن يستثمروا في الأسواق المحلية ولن يصل المستهلكون في نهاية المطاف إلى سلعهم.

(١٩) انظر David A. Malueg and Marius Schwartz, "Parallel import, demand dispersion and international price discrimination", Economic Analysis Froup Discussion Paper, US Department of Justice, Antitrust Division, 25 August 1993,

الحواشي (تابع)

(٢٠) ورد انتقاد للحجج التي ساقها Malueg و Schwartz في المقال الذي نشره لتصوير المنافع التي يمكن أن تعود على البلدان النامية من التمايز السعري الدولي في مؤلف Frederick M. Abbott, "First Report (Final) to the Committee on International Trade Law of the International Law Association on the Subject of Parallel Importation", Journal of International Economic Law (1998). ويقول الانتقاد إن مالوينغ وشفارتز "لم يبحثا أثر نظام التمايز السعري الدولي على منتجي ومستهلكي البلدان النامية الذين يعملون خارج ميدان المنتج المحتكر. وأهم من ذلك، أنهما لم يبحثا الآثار الواسعة التي يربتها نظام التمايز السعري الدولي على توزيع الموارد على المستوى الدولي. وإذا لم يضغط على منتجي البلدان المتقدمة حتى يتحلوا بقدر أكبر من الكفاءة نتيجة للمنافسة السعرية، فإن ذلك سوف يفضي إلى تشويه كفاءة توزيع الموارد في البلدان المتقدمة. وإذا تقلصت ربحية عمليات المنتجين أو المرخص لهم في البلدان النامية، فإن ذلك سوف يحد من استثمارات البلدان النامية في عمليات الإنتاج المقبلة. وإذا تقلصت امكانية جني الأرباح من الاستثمارات الرأسمالية في البلدان النامية فإن ذلك سوف يشجع البلدان النامية على مواصلة الاعتماد على صادرات البلدان المتقدمة ذات الكثافة الرأسمالية..." وذكر فيه أيضاً "أن جزءاً كبيراً من التجارة الدولية يتكون من سلع لا تحميها حقوق الملكية الفكرية، وخاصة في قطاعي السلع الأساسية والسلع غير تامة الصنع. وليس في هذه المنتجات ما يخدم البلدان النامية ولكن قد يخدم المشترون في البلدان النامية عن طريق خفض أسعار السلع المحمية بحقوق الملكية الفكرية من خلال التمايز المنتج".

(٢١) Patrick Rey and Ralph A. Winter, "Exclusivity restrictions and Intellectual property" in Competition Policy and Intellectual Property Rights in the Knowledge-Based Economy (General Editors: Robert D. Anderson and Nancy T. Gallini), 1998.

(٢٢) "يلتزم كل من البلدان الأعضاء بالدخول في مشاورات، حين الطلب، مع أي بلد عضو آخر لديه سبب للاعتقاد بأن صاحب حق في ملكية فكرية من المواطنين أو المقيمين في البلد العضو الذي قدم له طلب التشاور يقوم بممارسات تشكل خرقاً للقوانين واللوائح التنظيمية للبلد العضو طالب التشاور فيما يتعلق بالقضايا موضوع هذا القسم، والذي يرغب في ضمان الامتثال لهذه التشريعات، وذلك دون الاخلال بأي إجراء متخذ وفقاً للقانون وللحرية الكاملة لأي من البلدين العضوين في اتخاذ قرار نهائي بذلك الخصوص" المادة ٤٠-٣ من الاتفاق بشأن جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة.

(٢٣) تسند الوظيفتان (سياسات المنافسة وحماية الملكية الفكرية) في بعض البلدان إلى وكالة واحدة، كما هو الحال في بيرو مثلاً.

(٢٤) الأونكتاد، الاتفاق بشأن جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة والبلدان النامية، نيويورك وجنيف، ١٩٩٦ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع 96.II.D.10).